



قرار لرئيس الحكومة رقم 29 / - - 435 صادر في 09 أبريل 2026 بإجراء مباراة

لتوظيف مهندسي الدولة من الدرجة الأولى بمصالح رئيس الحكومة .

رئيس الحكومة،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للتوظيف العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية؛

وبناء على المرسوم رقم 2.11.471 صادر في 15 من شوال 1432 (14 سبتمبر 2011) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المهندسين و المهندسين المعماريين المشتركة بين الوزارات ، كما وقع تغييره وتتميمه .

وعلى المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية، كما وقع تغييره وتتميمه .

وعلى المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين؛

وعلى المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية ؛

وعلى المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين ؛

وعلى المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 من شعبان 1418 (19 ديسمبر 1997) بتطبيق القانون رقم 05.81 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للمكفوفين وضعاف البصر الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.82.246 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) والقانون رقم 07.92 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للأشخاص المعاقين الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.30 بتاريخ 22 من ربيع الأول 1414 (10 سبتمبر 1993)؛ كما وقع تغييره وتتميمه؛

وعلى قرار رئيس الحكومة رقم 3.78.13 الصادر في 3 ذي الحجة 1434 (9 أكتوبر 2013) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مبارتي توظيف مهندسي الدولة والمهندسين المعماريين من الدرجة الأولى ؛

وعلى قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا بالنسبة المنوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئة التابعة لها؛

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تجرى يوم الأحد 10 ماي 2026 مباراة لتوظيف مهندسي الدولة من الدرجة الأولى بمصالح رئيس الحكومة. ويحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في منصبين (02) في التخصصات التالية :

- هندسة الآليات والمعلومات الصناعية. (INGENIERIE DES AUTOMATISMES ET INFORMATIQUE INDUSTRIELLE)
- الهندسة الكهربائية ، تخصص : الأنظمة المضمنة (GENIE ELECTRIQUE , OPTION : SYSTEMES EMBARQUES)

المادة الثانية

تفتح هذه المباراة في وجه المترشحين من جنسية مغربية، البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و 45 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية، والحاصلين على شهادة مهندس الدولة المسلمة من طرف المدارس أو المعاهد أو المؤسسات الجامعية الوطنية المؤهلة لتسليمها أو إحدى الشهادات المعادلة لها طبقا للمقتضيات التنظيمية الجاري بها العمل .

المادة الثالثة

يحتفظ عند الاقتضاء بنسبة 25 % من المناصب للمرشحين من قدماء المقاومين ومكفولي الأمة وقدماء العسكريين وقدماء المحاربين، و7% للأشخاص في وضعية إعاقة الحاملين لبطاقة "شخص معاق".

المادة الرابعة

يسجل طلب الترشيح وجوبا على البرمجة المعدة لهذا الغرض بموقع التشغيل العمومي www.emploi-public.ma ، وذلك في أجل أقصاه 25 أبريل 2026 إلى حدود الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال .

وحرر بالرباط في :

عن رئيس الحكومة
مدير الشؤون الإدارية والمالية

زين العابدين بنويوسف